

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

باب الربا والصرف .

الربا في اللغة هو الزيادة قال اؑ تعالى : { فإذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت } وقال : { أن تكون أمة هي أربى من أمة } أي أكثر عددا يقال أربى فلان على فلان إذا زاد عليه وهو في الشرع الزيادة أشياء مخصوصة وهو محرم بالكتاب والسنة والإجماع أما الكتاب فقول اؑ تعالى { وحرم الربا } وما بعدها من الآيات .

وأما السنة فروي [عن النبي A أنه قال : اجتنبوا السبع الموبقات قيل يا رسول اؑ ما هي ؟ قال : الشرك باؑ والسحر وقتل النفس التي حرم اؑ إلا بالحق وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات] وروي [عن النبي A أنه لعن آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه] متفق عليهما في أخبار سوى هذين كثيرة وأجمعت الأمة على أن الربا محرم